

مبادئ و قواعد في اخلاقيات التبرع بالدم و نقل الدم

الهدف من المبادئ والقواعد هو تحديد الاسس و القوانين و التي يجب إتباعها بدقة في مجال نقل الدم

مراكز نقل الدم : المتبرع و التبرع بالدم

- ١- ان التبرع بالدم او بالانسجة المكونة للدم بغرض الزراعة وتحت جميع الظروف يجب ان يكون بشكل طوعي وبدون مقابل وبدون وجود اكراه او اجبار للمتبرع .
التبرع يعتبر طوعا وبدون مقابل اذا اعطى الشخص دم او بلازما او مكونات خلوية من نفسه/نفسها بدون اي مقابل سواء كان على شكل نفود او اي مقابل اخر يمكن اعتباره بديلا عن النفود . وممكن ان يشمل هذا البديل الوقت الذي يتوقف فيه المتبرع عن العمل و لا يشمل الفترة الزمنية المعقولة و التي يقضيها المتبرع بالذهاب و الرجوع الى و من مركز التبرع .
و يعتبر اعطاء هدية رمزية صغيرة ، المرطبات ، او دفع نفقات النقل المباشر متماشيا مع مبدا التبرع الطوعي و بدون مقابل .
- ٢- ان لا يكون الدافع النفعي و المادي هو أساس إنشاء و إدارة و توجيه خدمات نقل الدم .
- ٣- ان يتم اعلام ونصح المتبرع بالمخاطر التي من المحتمل ان ترافق عملية التبرع بالدم ويجب المحافظة على صحة و سلامة المتبرع اثناء التبرع .
اي اجراء يتضمن اعطاء دواء او عقار الى المتبرع بغرض زيادة احدى مكونات الدم يجب ان يكون متماشيا مع المعايير المقبولة و المعمول بها عالميا .
- ٤- الغفلية او الجهالة بين المتبرع و متلقي الدم يجب ان تؤمن ما عدى في بعض الحالات الخاصة ويجب الاحتفاظ بخصوصية معلومات المتبرع و بصورة مأمونة و سليمة .
- ٥- علي المتبرع استيعاب و ادراك خطورة التبرع بدم ملوث للغير و الشعور بمسؤوليته/مسؤوليتها الأخلاقية تجاه متلقي الدم .
- ٦- اختيار المتبرع بالدم يجب ان يستند علي معايير طبية يتم مراجعتها بصورة دورية و ليس علي اساس اي تميز يشمل الجنس ، العرق ، الجنسية ، او الديانة . ليس من حق المتبرع او متلقي الدم ان يطالب بممارسة اي تميز مما ذكر اعلاه .
- ٧- يجب ان يتم سحب الدم بمسؤولية كاملة من قبل كادر طبي كفؤ و مؤهل (مسجل) .
- ٨- جميع ما يتعلق بالتبرع بالدم الكامل او بعض من مكونات الدم يجب ان يكون متماشيا مع معايير محددة وبصورة صحيحة وبشكل مقبول و معمول به عالميا .

- ٩- يجب اعلام المتبرع و متلقي الدم في حالة حدوث اي اذى لاي منهما من جراء ذلك .
- ١٠- الدم هو مصدر عام للجميع ، و لا يجوز أن يحصر او يقيد الحصول عليه .
- ١١- يجب ان نتجنب الهدر في استخدام الدم وذلك لحماية مصلحة متلقي الدم و المتبرع .

المستشفيات : المرضى

- ١٢- يجب اعلام المرضى عن اي مخاطر ، مضاعفات او فوائد معروفة جراء نقل الدم و/ او العلاج البديل ومن حق المريض قبول او رفض العملية . اي توجيه مسبق و ساري المفعول يجب ان يحترم .
- ١٣- في حالة عدم مقدرة المريض الاعلام بموافقتة ، يجب ان يكون اساس اختيار علاجه بنقل الدم هو الافضل و الامثل لمصلحته .
- ١٤- العلاج بنقل الدم يجب ان يتم بشكل متكامل ، و تحت مسؤولية كادر طبي مؤهل (مسجل) .
- ١٥- يجب ان تكون الحاجة السريرية الحقيقية هي الاساس الوحيد لاختيار العلاج بنقل الدم .
- ١٦- يجب ان لا يكون هناك دافع مادي لوصف العلاج بنقل الدم .
- ١٧- على قدر المستطاع يجب اعطاء المريض نوع معين من مكونات الدم(مثل الخلايا الحمراء ، الصفائح الدموية ، البلازما او مشتقات البلازما) والتي هي الاكثر ملائمة سريريا وتوفر السلامة المثلى للمريض .
- ١٨- مزاولة نقل الدم من قبل جهات طبيه وطنية او عالميه او وكالات اخرى تكون مخولة و متمكنة من ذلك يجب ان تكون متماشيه مع هذه المبادئ والاسس الاخلاقية .

درست المبادئ والأسس بدعم فني ومن ثم أقرت من قبل منظمة الصحة العالمية .

أقرت من قبل الجمعية العامة للفدراليه العالمية لنقل الدم في يوليو ١٢ ، ٢٠٠٠

نقحت من قبل الجمعية العامة للفدراليه العالمية لنقل الدم في سبتمبر ٥ ، ٢٠٠٦